

لؤبشان النيل من الطبقة الخامسة

لؤل :

لهضرة الملازم الأول محمد مصطفى القاضى الفندى ، ملاحظ البوليس
بمحافظة الاسكندرية .

لؤبوط الحدارة البرونزى

لؤل :

لهسن ابراهيم افندى ، سائق المتور بمصلحة الموانى والنائر .

لهفضل حضرة صاحب الجلالة مولانا الملك المعظم

لهاذن الى :

لهضرة صاحب السعادة عبد الحميد بلوى باشا ، رئيس لجنة قضايا
الحكومة ؛

في قبول وحمل :

لهوشاح الأكبر من نشان جورج الأول ، الذى منحه من الحكومة اليونانية
في سنة ١٩٣٩

لؤل :

لهاحب العزة محمد عبد الحالى حسونة بك ، السكرير العام لوزارة
الخارجية ؛

في قبول وحمل :

لهوشاح الأكبر من نشان فيليكس ، الذى منحه من الحكومة اليونانية
في سنة ١٩٣٩

لؤل :

لهضرة حسين عزيز افندى ، قنصل المملكة المصرية فى نابولى ؛
في قبول وحمل :

لهشان جورج الأول من طبقة أوفيسييه ، الذى منحه من الحكومة
اليونانية فى سنة ١٩٣٩

لؤل :

لهضرة أحمد حى افندى ، السكرير الثانى بالمفوضية الملكية المصرية فى اثينا ؛
في قبول وحمل :

لهشان فيليكس من طبقة كومندور ، الذى منحه من الحكومة اليونانية
فى سنة ١٩٣٩

لؤل :

لهضرة على فهى العمروسى افندى ، السكرير الثالث بالمفوضية الملكية
المصرية فى بوخارست ؛
في قبول وحمل :

لهشان جورج الأول من طبقة شقاليه ، الذى منحه من الحكومة اليونانية
فى سنة ١٩٣٩

لهفضل حضرة صاحب الجلالة مولانا الملك المعظم

لهاذن الى :

لهضرة حسين شوق افندى ، قنصل المملكة المصرية العام فى هامبورج
المتدب للقيام بأعمال القنصلية الملكية المصرية العامة فى نيويورك ؛
في قبول وحمل :

لهشان بولونيا وستينوتا ، الذى منحه من الحكومة البولونية فى سنة ١٩٣٩

لؤل :

لهلجوايش البيادة زكى على جنيد ، من قوة بوليس مديرية البحيرة ؛
في قبول وحمل :

لهدالية النصر ومدالية الخدمة العامة ونشان النجمة ، التى منحها من
الحكومة البريطانية من سنة ١٩١٤ الى سنة ١٩١٩

لهوانين . لهراسيم . لهارات ، الخ .

لهرسوم بقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٣٩

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠

لهحن هاروق الأول ملك مصر

لهجد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛
لؤبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لهسما بما هو آت :

لهادة ١ - لهفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠ القسم ١٧
"مماشات ومكافآت" اعتماد اضافى قدره ٣٦٦٠٠ جنيه (ستة وثلاثون
ألفا وستمائة جنيه) لتسوية مكافآت الموظفين والمستخدمين الأجانب
الذين استن عن خدماتهم فى مجلس الصحة البحرية والكورنتينات .
لهؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفورات الميزانية العامة

قانون رقم ١٢٦ لسنة ١٩٣٩

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠

شحن هاروق لأول ملك هصر

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛

لبناء على ما عرضه طينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لئسنا بما هو آت :

شادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠ القسم ١٩ "مصاريف غير منظورة" اعتماد اضافى قدره ٥٠٠٠٠ جنيه (خمسون ألف جنيه) زيادة على الاعتماد المدرج فى القسم المذكور .

ليرخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفورات الميزانية العامة .

شادة ٢ - هل وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم بقانون ما

صدر برأى المتزه فى ٢٠ رمضان سنة ١٣٥٨ (٢ نوفمبر سنة ١٩٣٩)

هاروق

شامر حضرة شامر جلالة

ئيس مجلس الوزراء

هل شامر

وزير المالية

هسين هرى

قانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٣٩

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠

شحن هاروق لأول ملك هصر

بعد الاطلاع على المادة الثامنة من المرسوم بقانون رقم ١٩ لسنة ١٩٣٩ بشأن الجنسية المصرية ؛

لعمل الطلبات المقدمة من الأشخاص الموضحة اسماؤهم بالكشف المرفق ؛

لئسنا بما هو آت :
لبناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

شادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠ القسم ١٠ "وزارة الصحة العمومية" الفرع ١ "ديوان العموم والصحة العامة" اعتماد اضافى قدره ٣٦٠٠٠ جنيه (ستة وثلاثون ألف جنيه) منه ٢٥٠٠٠ جنيه فى الباب الأول و ١٠٤٠٠ جنيه فى الباب الثانى و ٦٠٠ جنيه فى الباب الثالث لمصاريف مصلحة الحجر الصحى الجديدة فى الفترة الباقية من السنة المالية .

ليرخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفورات الميزانية العامة .

شادة ٢ - هل وزيرى المالية والصحة العمومية تنفيذ هذا المرسوم بقانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر برأى المتزه فى ٢٠ رمضان سنة ١٣٥٨ (٢ نوفمبر سنة ١٩٣٩)

هاروق

شامر حضرة شامر جلالة

ئيس مجلس الوزراء

هل شامر

وزير المالية

هسين هرى

وزير الصحة العمومية

شامر حمود

شادة ٢ - هل وزيرى المالية والصحة العمومية تنفيذ هذا المرسوم بقانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر برأى المتزه فى ٢٠ رمضان سنة ١٣٥٨ (٢ نوفمبر سنة ١٩٣٩)

هاروق

شامر حضرة شامر جلالة

وزير الصحة العمومية

ئيس مجلس الوزراء

هل شامر

هسين هرى

شامر حمود

قانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٣٩

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠

شحن هاروق لأول ملك هصر

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛

لبناء على ما عرضه طينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لئسنا بما هو آت :

شادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠ القسم ١٠ "وزارة الصحة العمومية" الفرع ١ "ديوان العموم والصحة العامة" اعتماد اضافى قدره ٣٦٠٠٠ جنيه (ستة وثلاثون ألف جنيه) منه ٢٥٠٠٠ جنيه فى الباب الأول و ١٠٤٠٠ جنيه فى الباب الثانى و ٦٠٠ جنيه فى الباب الثالث لمصاريف مصلحة الحجر الصحى الجديدة فى الفترة الباقية من السنة المالية .

ليرخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفورات الميزانية العامة .

شادة ٢ - هل وزيرى المالية والصحة العمومية تنفيذ هذا المرسوم بقانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر برأى المتزه فى ٢٠ رمضان سنة ١٣٥٨ (٢ نوفمبر سنة ١٩٣٩)

هاروق

شامر حضرة شامر جلالة

ئيس مجلس الوزراء

هل شامر

وزير المالية

هسين هرى

وزير الصحة العمومية

شامر حمود